



AR

# بصمات الأصابع والنظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع

معلومات لرعايا البلدان الثالثة أو الأشخاص عديمي الجنسية  
القائمين بشكل غير قانوني في دولة عضو عملاً بالمادة 29 (3)  
من قانون (الاتحاد الأوروبي) رقم 2013/603

## معلومات الاتصال:

### عنوان وتفاصيل الاتصال بالنظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع ومراقبته

Bundeskriminalamt (BKA)  
65173 Wiesbaden  
هاتف: +49 (0)611 55 0  
فاكس: +49 (0)611 55 12141  
www.bka.de

### العنوان وتفاصيل الاتصال الخاصة بالسلطة المانحة لحق اللجوء

Bundesamt für Migration und  
Flüchtlinge (BAMF)  
Frankenstraße 210  
90461 Nürnberg  
هاتف: +49 (0)911 943 0  
فاكس: +49 (0)911 943 10000  
البريد الإلكتروني:  
service@bamf.bund.de

إذا أكتشف أنك مقيم في إحدى دول «دبلن» بشكل غير قانوني<sup>1</sup>، فقد تسجل السلطات بصمات أصابعك وتنقلها إلى قاعدة بيانات لبصمات الأصابع تسمى «النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع». ولا يهدف ذلك إلا إلى معرفة ما إذا كنت قدمت طلب لجوء من قبل أم لا. ولن يتم الاحتفاظ ببيانات بصمات أصابعك في قاعدة بيانات «النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع»، ولكن إذا قدمت طلب اللجوء من قبل في دولة أخرى، فقد تتم إعادتك إلى تلك الدولة.

إذا لم يكن شكل بصمات أصابعك واضحًا، بما في ذلك إذا قمت عمدًا بتشويه أصابعك، فقد يتم أخذ بصمات أصابعك في المستقبل.

تعمل وكالة بالاتحاد الأوروبي تسمى وكالة الاتحاد الأوروبي لأنظمة تكنولوجيا المعلومات واسعة النطاق على إدارة «النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع». مع العلم بأنه لا يمكن استخدام بياناتك إلا لأغراض يحددها القانون. وستتلقى النظام الرئيس الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع فقط بياناتك. وإذا قدمت طلب اللجوء في المستقبل إلى دولة دبلن أخرى، فسيتم أخذ بصمات أصابعك أيضًا لإرسالها إلى «النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع». ولن تتم مشاركة البيانات المحفوظ بها في «النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع» مع أي دولة أو منظمة أخرى خارج الاتحاد الأوروبي والدول المرتبطة.

(1) ويمتد هذا ليشمل الاتحاد الأوروبي بكامله (البرتغال، والدنمارك، والسويد، والمملكة المتحدة، والنمسا، واليونان، وإستونيا، وإيطاليا، وأسبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وجمهورية التشيك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولوكسمبورغ، وليتوانيا، ومالطا، وهنغاريا، وهولندا) بالإضافة إلى 4 دول «مرتبطة» بقانون دبلن (النرويج، وأيسلندا، وسويسرا، وليختنشتاين)



إذا افترضت السلطات لدينا أنك قد قدمت طلبًا للحصول على الحماية الدولية في دولة أخرى يمكن أن تكون مسؤولة عن دراسة طلبك، فستتلقى مزيدًا من المعلومات المفصلة حول الإجراء الذي ستتبعه وكيف يمكن أن يؤثر عليك وعلى حقوقك.

”ينطبق علي إجراء دبلن –  
فماذا يعني ذلك؟“

إجراء دبلن - معلومات لمقدمي طلبات الحصول على الحماية الدولية الواردة في إجراء دبلن، طبقًا للمادة 4، من قانون (الاتحاد الأوروبي) رقم 2013/604

حقوق الطبع والنشر محفوظة للاتحاد الأوروبي © لعام 2014

مسموح بإعادة النسخ. وفيما يخص أي استخدام لصور الأشخاص أو إعادة نسخها، يجب طلب إذن من أصحاب حقوق الطبع والنشر مباشرة.